

## الدرس 7 | والأخير | شرح سبيل النجاة والفكاك | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا وحبيبنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولنا ولجميع المسلمين وصلة واما المسألة الرابعة وهي مسألة اظهار دين. فان كثير من الناس قد ظن انهم اذا قدر على ان يتلفظ بشهادتين وان يصلى الصلوات - 00:00:01

ولا يردعني اني المساجد فقد اظهر دينه وان كان مع ذلك بين المشركين او في اماكن او في الف او في اماكن المرتدين في ذلك اخبرها الغوله هو اخطأ اكبر الخطأ. فاعلم ان الكيان كفرا له انواعا واقسام تتعدد بتعدد المكفرات - 00:00:31

وقد تقدم بعد ذلك وكل طائفة من طوائف الكفر فلابد ان يشتهر عندها نوعا منه. ولا يكون المسلم مذهلا لدينه حتى يقال بكل طائفة بما اشتهر عندها. مم. ويسرح لها بعداوته والبراءة منه - 00:00:53

ومن كان كفرا بالشرك فاظهار ديني عنده التسريح بالتوكيد او النهي عن الشرك والتحذير منه. ومن كان كفرا بجحده رسالة اظهار ديني عنده التصريح بان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله. صلى الله عليه وسلم. والدعوة الى اتباعه ومن كان كفرا بترك الصلاة - 00:01:09

نهار ديني عنده فعل الصلاة والامر بها. ومن كان كفرا بموالاة المشركين والدخول في طاعتهم واظهار لين عنده التصريح بعداوته براءتي منه ومن المشركين وبالجملة فلا يكون مظهرا لدينه الا من صرخ لمن ساكته من كل كافر ببرائته ومنه. واظهار له عداوته لهذا الشيء الذي - 00:01:29

صار به كافرا وبراءته منها. ولهذا قال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم عاب علينا وسفه احلامنا وشتم الهتنا قال الله تعالى اعود بالله من الشيطان الرجيم. قل يا ايها الناس ان كنتم في شيك من ديني فلا اعبد الذي تعبدون من دون الله. ولكن اعبد الله - 00:01:53

الذي يتوفاكم امرت ان اكون من المؤمنين وان اقيم وجهك لدیني حنيفة ولا تكون من المشركين ولا تدعوا من دون الله ما لا ينفعك ولا فيضر تفعيل فعلته فانك اذا من الظالمين. فامر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقول لهم يا ايها الناس الى اخره - 00:02:13

اي اذا شققتم في الدين الذي انعم عليه افدينكم الذي انتم عليه انا بريء منه. فهو اتآمرني ربى ان اكون من المؤمنين الذي انهم اعداءكم ونهاني ان اكون من المشركين الذين هم اولياً لكم. وقال تعالى - 00:02:33

قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد الى اخر سورة. فامر الله رسوله صلى الله عليه ان يقول للكفار دينكم الذي انتم عليه انا بريء منه ودیني الذي انا عليه انتم براء منه - 00:02:52

والمرود التصليح لهم بانهم على الكوف وانه بريء منهم ومن دينه فمن كان متبعا للنبي صلى الله عليه وسلم فعليه ان يقول ذلك ولا يكون مذهلا لدینه الا بذلك. ولهذا لما عمل الصحابة بذلك - 00:03:11

جزاهم المشركون امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة. ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين كما امرهم بذلك الى لما امرهم بذلك الى بلد الغربة. وفي السيرة ان خادم الوليد لما وصل الى - 00:03:27

في مسیرتی الى اهل الیمامۃ. قدم مائة فارس. وقال ما اصبت من الناس فاخذوه فاخذوه مجاعة في ثلاثة وعشرين رجلا من قومه.

فلما وصل الى خالد قال له يا خالد لقد علمت - 00:03:47

اني قدمت على رسول الله صلی الله علیہ وسلم في حياته فبایعته على الاسلام. وانا اليوم على ما كتت عليه امس فإن يکوا کذا با فقد

خرج فينا فان الله يقول ولا تزر وازرة وزر اخری فقال يا مجاعة - 00:04:07

اليوم ما كتت عليه الامس عليه امس. وكان رضاك بامر هذا الكذاب وسکوتک عنہ وانت اعز اهل الیمامۃ. وقد ولو کمسیر اقرارا له

ورضاء بمجاله كيف محمود؟ اه فهل اه بديت عذرا وتكلمت في من تكلم؟ فقد تكلم ثمامة - 00:04:27

وانکر وتکلموا يش ان يشكرون قلت اخاف قومي فهلا عمدت الي او بعثت الي رسولها فقال ان رأيت يا ابن المغيرة ان تعفو عن هذا

كله. فقد فقال قد عفوت عن ادمك ولكن في النفس حرج من تركك. انتهى. وسيأتي في ذكر - 00:04:53

من هجرتي قول اولادي شيخ ان الرجل اذا كان في بلد كفر فكان يقدر على اظهار دينه عندهم ويتبرأ منهم مما هم ويذر لهم کفرهم

وعداوتهم لهم ولا ولا يفتي نونه عن دينه لاجل عشيرته او ما له فهذا لا يحکم بكفره الى اخره. والمقصود منه - 00:05:20

ان الرجل لا يكون مظهاً للجن حتى يتبرأ من اهل الكفر الذي هو هو وبين اظهارهم ويسرح لهم بانهم کفارا وانه عدو لهم فان لم يحصل

ذلك لم يكن اظهار دينه حاصلة - 00:05:44

فصل عمر ما المصلة الخامسة وهي مسألة الاستضعفاف فان كثير من الناس والاكثر اکثر مما يننسب للعلم في هذه الا زمان غلطة في

معنى الاستدعاء وما هما وما هو المراد به؟ وقد بين الله ذلك في كتابه بيان شاف فقال وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله - 00:06:00

صدى عفيف من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية ظالم اهلها واجعل لنا من لدنك ولی

واجعل کن لنا من لدنك نصيرا وبين تعالى مقاتلهم الدابة على انهم لم يقيموا مختارين للمقام وذلك انهم يدعون الله ان يخرجهم فدل

على - 00:06:21

حرصهم على الخروج وانه وانه معذر عليهم. ويبدل على ذلك وصفهم اهل القرية بظلمه. وسؤالهم وسؤالهم ان يجعل لهم ولیا

يتولاهم ويتولون ابنه ويتولونه وان يجعل لهم ناسا ينصرهم على اعدائهم - 00:06:44

الذين هم بين اظهارهم اه وقال تعالى الا للمستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فذكر في

هذه الاية حال التي هم عليها وهي انهم لا يستطيعون حيلة. واقارب بكثير ولا يقدرون على تخلصي من ايدي المشركين ولو -

00:07:04

ما عرفوا ما يسلكون الطريق. ولهذا قال الا يستطيعون حيلة؟ قال يا عكرمة يعني فهو الى المدينة ولا يهتدون سبيلا. قال

مجاهد وعكرمة يعني تاريخ الانتهاء. والحاصل ان المستضعفين هم - 00:07:26

عجزون عن الخروج من بين اذهر المشركين. وهم مع ذلك يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية ظالم اهلها واجعل لنا من لدنكم ولیا

واجعل لنا من لدنك نصيرا. وهم مع ذلك لا يدخلون الطريق لا اه يدخلون بذلك التاريخ. فمن كانت هذه حالة - 00:07:46

وذلك مقاله فاولئک عسى الله ان يعفو عنهم. وكان الله غفورا رحيماما اذا كان يقدر على الخروج من بلاد المشركين ولم يمنعه من

ذلك الا المشحة بوطنه او عشيرته او ماله او - 00:08:06

وغير ذلك فان الله تعالى لم يعذر من تعذر بذلك وسماه ظالما لنفسه فقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالموهم بانفسهم قالوا

فيما كتم قالوا كما مستضعفين في الارض. قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها؟ فاولئک مأواهم 00:08:23

جهنم وساعات مصيرا. وفي تفسير الجلالین في قوله ظالم انفسهم اي بالمقام بالمقام بين المشركين. وقال ابن کثير رحمه الله تعالى

وهذه الاية عامة في كل من اقام بيننا ظهري المشركين وهو قادم على الهجرة وليس متمنكا من اقامة دين فهو - 00:08:43

ارتکبوا مرتكب حرامه بالاجماع وبالنص الاية حيث يقول ان الذين توفاهم الملائكة ظالم انفسهم اي بترك الهجرة قال فيما كتم اي لما

مکث ثم ها هنا وترکتم الهجرة قالوا كما مستضعفين في الارض اي لا نقدر على الخروج من البلد - 00:09:04

ولا ذهابية في الارض. قال الم تكن ارض الله واسع تنفس؟ هاجر فيها فاولئک مأواهم من جهنم وساعات مصيرا وروى ابو داود عن

سمى ان سمرة الان سمرة مرفوعا من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله. وقال آما اسر العباس وعقيل - 00:09:24  
ونور في القول رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس افدي نفسك وابن اخيك قال يا رسول الله الم نصلي قبلتك ونشهد  
شهادتك؟ قال يا عباس انك خاصمتنا فاخونوا - 00:09:47

وخصوصا ثم تلا هذه الآية الم تك ارض الله واسعة فتهاجر فيها الآية. رواه ابن أبي حاتم انتهى. والمقصود منه بيان المستضعف هو  
الذى لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيله. وهو مع ذلك يقول ربنا اخرجنا من هذه القرية - 00:10:04  
الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك ولينا واجعل لنا من لدنك نصيرا. وبين ان الذي يعتذر بوطنه او عشيرته او ماله ويدعى انه يكون لذلك  
مرتضى عفوا انت كاذب في دعواه وعدره غير مقبول عند الله تعالى. ولا عند رسوله صلى الله عليه وسلم ولا عند اهل - 00:10:25  
بشرى الله انتهى فصل جديد. فصلكم صفحة الجديد المسألة السادسة سبع صفحات؟ ايها السادسة وهي وجوب الهجرة  
وانها باقية. والدليل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة. ولا تقطع - 00:10:45  
حتى تطلع الشمس من مغربها رواه احمد وابو داود وراضي على عني الازهر ابن راشد قال حدث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال لا تستضيفوا بالنار بدار المشركين - 00:11:14

قال ابن كثير معناه ولا تقاربواهم في المنازل بحيث تكون معهم في بلادهم نتباعد منه وهاجرنا من بلاده ولهذا رواه لا تتراءى ان  
اراهما. وفي الحديث الآخر من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله. قال تعالى ان الذين توفاهم - 00:11:28  
الملاك ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الأرض. قالوا الم تكن ارض الله واسعا فتهاجر فيها فاولئك مأواهم  
جهنم وسأله مصيرها. روا ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال آما كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون - 00:11:48  
الاسلام فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم بفعل بعض فقال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين فاكرهوا فاستغفروا  
لهم وزلت ان الذين توفاهم الملاك ظالم انفسهم. الآية وقال ضحاك نزلت في اناس من المنافقين - 00:12:08  
تخلفو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجوا مع المشركين يوم بدر. واصيبوا ذكر ابن كثير. ثم قال آما قال هذه آية عامة في  
كل من اقام بين ظهراني للمشركين وهو قادم على الهجرة وليس متمنكا من اقامة دين فهم مرتكب حرام - 00:12:28  
معي وبنفس الآية الى اخر كلامه الذي تقدم قريبا. وفي اجوبة الشيخ آما سئل هل يجوز للانسان ان يسافر الى بلاد الكفار لاجل  
تجارة ام لا؟ الجواب ان كان يقدر على اظهار دينه ولا يوالي المشركين جاز له ذلك فهو سافر بعض الصحابة - 00:12:48  
ابي بكر رضي الله عنه وغيره فلم يذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد في مسنده وغيره وغيروه وان كان لا يخطر  
على اثار دينه ولا على عدم مواليتهم لم يجز السفر له الى ديارهم. كما نص على ذلك العلماء وعليه - 00:13:08  
تحمل الاحاديث التي تدل على نهي عن ذلك ولأن الله تعالى اوجب على الانسان العمل التوحيد وفرض عليه عدوا المشركين. فما كان  
ذرية وسبى ذريعة وسببا الى اسقاط ذلك لم يجز. واياضا فقد يجره ذلك الى موافقة وارضائهم. كما هو الواقع ولكن من -  
00:13:27

اني اسافر الى بلدان المشركين من من فساق المسلمين. المصادر الثانية هل يجوز للانسان ان يجلس في بلد الكفار وشعائر الشرك  
كظواهرة لاجل تجارة ام لا؟ الجارة عن هذه المسألة؟ والجواب عن التي قبلها سواء ولا فرق في ذلك بين دار الحرب ودار الصلح -  
00:13:51

فكل بلد لا يقدر على اظهار دينه فيما لا يجوز لها السفر اليها. على ما صفت الثالثة هل يفرق بين مدة القريبة مثل  
شهر او شهرين وبين المدة البعيدة؟ الجواب انه لا فرق بين - 00:14:11  
القريبة والبعيدة فكل بلد لا يقدر على اظهار دينه فيما فيها ولا على عدم موالة المشركين لا يجوز له وقام فيه فيها ولا يوم واحد اذا  
كان يقدر على الخروج منها انتهى - 00:14:31  
وفي اجوبة اخرى وما قولكم في رجل دخل هذا هذا الدين واحبه ويحب من دخل فيها ويبغض الشرك واهله ولكن اهل بلده يسرحون  
اصحابنا هؤلاء يصرحون اصحابا من دون هؤلاء المسلمين. واكرهوا فاستغفروا لهم - 00:14:47

مرة ثانية يصرحون بعداوة اهل الاسلام ويقاتلون اهله ويعتذر بان بان ترك الوطن يشق عليه ولم يهاجر عنهم العذاب فهل يكون مسلما هذا ام كافرا؟ الجواب اما الرجل الذي عرف التوحيد وامن به واحبه واحب اهله وعرف الشرك - 00:15:08

بغضه ابغض اهله ولكن اهل بلده على الكفر وشركه. ولم يهاجر فهذا فيه تفصيل. فان كان يقدر على اظهار دينه عندهم ويتبرأ منه ومما هم عليه من دينه ويظهر لهم كفرهم وعداوتهم لهم ولا يفتتنونه عن دينه لاجل عشيرته او ماله او غير ذلك فهذا لا يحكم بکفره و لا - 00:15:36

اذا قدر على الهجرة ولم يهاجر ومات بين اذهر المشركين. آآ فنخاف ان يكون قد دخل في اهل هذه الاية ان الذين توفاهم الملائكة ظالم انفسهم الاية فلم يعذر الله الا من لم يستطع حيلة ولا يهتدى سبيله. ولكن نقول لمن - 00:16:00

يوجد اليوم منها هو كذلك. بل الغالب ان المشركين لا يدعونه بين اظهارهم بل اما قتلواه واما اخرجوه واما من ليس له عذر في ترك الهجرة وجلس بين اظهاره واثر لهم انهم وان دينهم حق ودين الاسلام باطل. فهذا - 00:16:20

مرتضى ولو عرف دينا بقلبه لانه يمتنع عن الهجرة آآ محبة دنيا عن الآخرة. وتكلم بكلام الكفر من غير اكراه فدخل في قوله ولكن من شرح بالکفر صدره الايات وهذا من جواب الشيخ حسين والشيخ عبد الله اه ابن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى وعوا عنهم. ولما سئل عنها اهل بلد اه - 00:16:40

بلات هم هذه الدعوة وبعضهم يقول هذا الامر حق اولا غير منكرا ولا امر معروف وينكر على الموحدين اذا قالوا تبرأنا من دين الاباء والاجداد والذين يقولون هذا امر زين - 00:17:05

لا يمكنه قوله جهارا اجابوا بان اهل هذه القرية المذكورين اذا كان قد قامت عليهم الحجة التي يكفر من خالف حكمهم حكم الكفار والمسلم الذي بين اظهارهم ولا يمكن الايثار دينه يجب عليه الحجرة آآ هجرة اذا لم يكن - 00:17:27

من عذر الله فان لم يهاجر فحكمه في في القتل فاخذ المال انتهى. وفي هذه الاجوبة مصايب منها بيان تضعف وانه الذي لا يستطيع حيلته ولا يهتدى سبيله. وقد تقدم ذلك ومنها ان لمسلم اذا لم يقدر على اثار دينه وجبت - 00:17:47

عليه الهجرة هو تقدم ايضا ومنها سفر اثار الدين وهو ان يسرح للكفار بکفرهم وعداوتهم لهم ولما هم عليه من الدين اتقدم ايضا ومنها بيان انه اذا فعل ذلك ان يصرح لهم بکفره وعداوتهم لهم فانهم لا يتربكونه بين اظهارهم - 00:18:07

اما قتلوها واما اخرجوها. قلتة اخبر الله بذلك عن جميع الكفار. فقال تعالى وقال الذين كفروا لرسله ولنخرجن من ارضنا او لتعودن في ملتنا فاوحل اليهم ربهم ولنهلكن للظالمين. ولنسكتنكم الارض من بعدهم - 00:18:27

ذلك لمن خاف مقامي وخافوا بعيد. وقال تعالى اخبارا عن قوم شعيب قال الملا الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذي ان من معكم من قريتنا او لتعودن في ملتنا. قال او لو كنا كارهين؟ وقال تعالى اخبرنا عن اصحاب الكهف انهم - 00:18:47

يظهروا عليكم يرجموكم او يعيدهم في ملتهم ولن تفلحوا اذا ابدا. وهي قوله يرجو منكم اي يقتلوكم بترجم. وهذا الذي اخبر الله به واشار اليه ائمة الاسلام هو الواقع في هذه الازمان - 00:19:07

فان المرتدين بسبب موالة المشركين ودخوله في طاعتهم لا يرضون الا بمن وافقهم على ذلك واما انكر عليهم منكر اشد الاذى واخرجوه من بين اذدهم ولا يسعوا في قتلهم ان وجدوا الى ذلك سبيلا - 00:19:25

الحمد لله الله اكبر الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فرحمه الله تعالى فصل واما المسألة الثالثة ولا لا؟ الرابعة الرابعة رحمة الله تعالى فاصل واما المسألة الرابعة - 00:19:46

وهي مسألة اظهار الدين ورحمه الله تعالى فان كثيرا من الناس قد ظن انه اذا قدر على ان يتلفظ بالشهادتين وان يصلی الصلوات الخمس ولا يرد على المساجد فقد اظهر دينه - 00:20:17

وان كان مع ذلك بين المشركين او في اماكن المرتدين. هذه المسألة مسألة اظهار الدين يذكرها العلماء في حكم من بقي في دار الكفار او في دار الكفر وفي بلاد الكفر - 00:20:36

وساكن المشركين وجامعهم لا شك ان الشريعة جاءت بمفارقة المشركين وعدم مساكتهم وعدم مجامعتهم لان ذلك ذريعة الى فساد

القلوب وفساد الاخلاق ولأن الانسان يعرض نفسه في بقائه معهم من البلاء ما لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى - 00:20:51  
وذلك انه قد يفتئن في دينه وقد يفتئن في اخلاقه وقد يرى قد يرى ما لا يستطيع دفعه ولا مدافعته ولاجل ذلك جاء عبد الله بن عبد الله رضي الله تعالى عنه - 00:21:15

انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم واشترط عليه ومفارقة المشركين واشتراط مفارقة المشركين وجاء في حي باهزي بن الحكيم عن ابيه عن جده ان الله لا يقبل من مشرك عمل بعد اذن ان الله لا يقبل من مشرك عمل بعد اسلامه او يفارق المشركين. بمعنى ان يفارقهم 00:21:33 -

وينتقل دار المسلمين وجاء ايضاً عن عن جرير ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا بريء من اقام بين ظهراني المشركين واختلف في رفعه ووقفه وفي في وصله وارساله - 00:21:55

وجاء عن سمرة بن جد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جامع المشرك او سكن معه فهو مثله وقد اوجب الله عز وجل الهجرة - 00:22:13

على المسلم ولم يستثنني من ذلك الا المستضعف العاجز الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم فالذى تسقط عن الهجرة المستضعف الذى لا يجد حيلة ولا يهتدي سبيلا - 00:22:26

ويلحق المستضعف النساء والاطفال كما قال تعالى اولم تكن ارض الله واسعة فيها فاولئك مأواهم جهنم وساعات مصيرا. الا المستضعفين اي الذي لا يستطيعون الهجرة وهذا محله اجماع العلم ان الهجرة واجبة - 00:22:46

لمن عجز عن اقامة دين الله عز وجل والفقهاء رحمهم الله تعالى يذكرون هذه المسألة وهي مسألة الهجرة من بلاد الكفار ويقيدونها اذا لم يؤمن الفتنة على دينه او لم يؤمن الفتنة على نفسه - 00:23:06

فاما لم يؤمن فالهجرة عليه واجبة بالاجماع مع الاستطاعة وانما الخلاف بين الفقهاء اذا استطاع ان يظهر دينه وان يقيم دين الله عز وجل في تلك البلاد فهذا الذي وقع فيه خلاف فمنهم من امره بالهجرة - 00:23:29

ولو استطاع لكي لا يستطيع بدارهم ولكن لا يكون في حكمهم ولتكثير سواد المسلمين. وذهب بعض اهل العلم اذا استطاع ان يظهر دينه ويقيم شعائر الله عز وجل. بل ويكون في بقائه - 00:23:48

نصرة لله عز وجل ونصرة لرسوله كان يدعو الناس الى التوحيد ويأمرهم بالمعروف ويقيموا حجة الله عز وجل على اهل الكفر في تلك البلاد فقالوا يبقى هناك بل منهم من رأى وجوب بقائه لمصلحة المسلمين في بقائه. لكي يقيم حجة الله ويدعو الناس الى طاعة - 00:24:06

للله عز وجل وقد نص غيره اهل العلماء على ذاك حتى قال المورد حتى قال المورد كل ارض يظهر المسلم فيها دينه ويستطيع ان يظهر دينه فهي دار اسلام بالنسبة له - 00:24:27

والاجل هذه المسألة ذكر الشيخ حمد هذى المسألة وهي مسألة حكم البقاء في بلاد المشركين وما معنى قول الفقهاء اظهار الدين فذكر هدى قال وقد غلطوا في ذلك اقبح الغلط اي ما بعد اظهار الدين لان من الناس من يظن ان اظهار الدين هو ان يصلى ويصوم - 00:24:46

يبكي ويؤدي شعائر الاسلام الظاهرة فقط دون ان يبين ما يخالف اولئك الكفارة لان من اقوى بين ظهراني الكفر الكافرين والمشركين ولم يظهر التوحيد ويبيّن حقيقة لا اله الا الله وانه يعبد الله وحده ولا يعبد غيره. ويبيّن ان ما يناظره انه شرك بالله عز وجل فانه - 00:25:08

وان صلى وصام وحج وفعل الامور الكثيرة وهو لم يبيّن للكفارة انه يتحقق التوحيد وانه لا يعبد الا الله وان من عبد غير الله فهو كافر فهذا لم يظهر التوحيد. يقول هنا - 00:25:33

وقد غلطوا في ذلك اقبح الغلط واصطأوا اكبر الخطأ فاعلم ان الكفر له انواع واقسام تتعدد بتنوع المكريات وقد تقدم بعض ذلك كل طائفة من طوائف الكفر فلا بد ان يشتهر عندها نوع منه. اي ان الكفر متغير متبدل. متغایر متبدل من شخص - 00:25:48

كشخص وله انواع وصور كثيرة. فذاك يكفر بشركه وذاك يكفر بسب الله ورسوله. وذاك يكفر بمظاهره الكفار وما شابه ذلك فقال ولا يكون المسلم مظهراً لدینه حتى يخالف كل طائفه - 00:26:07

بما اشتهر عندها في خالف المشركين باظهار التوحيد ويختلف السابعين لاصحاب النبي صلی الله عليه وسلم والازواج باظهار براءة عائشة والترضي عن اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم اذا كان بين رافضة يسبون اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم ويقذفون عائشة فان بقائه معهم يكون باظهار الدين وهو وهو ان يظهر - 00:26:22

ترى الترضي عن اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم وبراءة عائشة وبينوا وبينوا ذلك ويصرح لها بعده ويصرح له اي للاعداء بعداوتهن والبراءة من من دينهم الذي هم عليه. ومن كان قوم الشرك فمن - 00:26:47

الكفر بالشرك باظهار الدين عنده التصريح بالتوحيد او النهي عن الشرك والتحذير منه. من كان كفره بجحد الرسالة باظهار الدين عنده التصريح بان مخداما صلی الله عليه وسلم رسول الله. والدعوة الى اتباعه. ومن كان كفر بترك الصلاة باظهار الدين عنده فعل الصلاة والامر بها. ومن كان - 00:27:04

وموالاة المشرك والدخول في طاعتهم باظهار الدين عنده التصريح بعداوته والبراءة من المشركين. وبالجملة فلا يكون مظهراً لدینه الا من صرح لمن ساكنه من كل كافر ببرائته منه واظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به - 00:27:24

كافرة وبراءته منه. ولهذا قال المشرك النبي صلی الله عليه وسلم عام ديننا وسفى احلامنا وشتم الهتنا. والنبي صلی الله انما عاب دينهم بان دينهم باطل. وقالوا لا الله الا الله وان العز والمناة لا تنفع ولا تضر من دون الله سبحانه وتعالى - 00:27:43

اتنفع ولا تضر فسموا ذلك اعادة لدينهم وسموا ذلك سبا وتسفيها لاحلامهم. فقال الله تعالى قل يا ايها الناس ان كنتم في ريم ان كنتم في شك من ديني فلا اعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن اعبد الله الذي يتوفاكم وامرتم ان اكون مؤمنين. وان اقم وجهك للدين - 00:28:03

ولا تكون من المشركين ولا تدعوا من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فائز اذا من الظالمين فامر الله تعالى بان يقول يا ايها الناس ان يخاطبهم بذلك من باب اقامة الحجة عليهم وتبيين الحق لهم. ودعوتهم الى الاسلام - 00:28:26

وقال تعالى قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون. وقال ولد فامر الله رسوله ان يقول الكفار دينكم الذي انتم عليه. انا بريء منه ودينني الذي عليه انت من انت برءاء ومنه ما دمتم على هذا الكفر والضلال. والمراد التصريح لهم بانهم على الكفر وانه بريء منهم ومن دينهم - 00:28:47

قال فمن كان متبعاً للنبي صلی الله عليه وسلم فعليه ان يقول ذلك ولا يكون مظهراً لدینه الا بذلك. ولهذا لما عمل الصحابة بذلك مشركون امرهم النبي صلی الله عليه وسلم بالهجرة الى الحبشة ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين - 00:29:07 لما امرهم بذلك الى بلد الغربة وال الصحيح ان اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم انما اظهروا التوحيد بقولهم نشهد ان محمدنا نشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله صلی الله عليه وسلم وكان بقوله نشهد ان لا الله الا الله يصرحون بذلك هو اظهار الدين لانهم بقولهم لا الله الا الله - 00:29:25

ابطال كل الة تعبد مع الله عز وجل. وبشهادتهم ان محمداما رسول الله قد اقرروا بان الرسول نبي. ولاجل هذا كفار قريش كانوا يرون من صبعت دينهم ان يعذب ويؤذى حتى يعود الى دينهم. والا والا لم ينقل - 00:29:49

عن احد من الصحابة من اسلم من المستضعفين الذين كانوا في مكة انهم كانوا يسبون العزة او يسبون اللات ويلعنون ويقولون انت كفار وانما كان مجرد هدف اظهروا التوحيد وشهدوا بان لا الله الا الله وان محمداما رسول الله. والنبي صلی الله عليه وسلم عندما خاطب الكفار خاطبهم - 00:30:10

قم بدعاوة من الاسلام وبيان ان دين الذي هم عليه دين باطل وانهم على ضلال وان ما يدعوه اليه هو الحق. وهذه هي دعاوة الرسل صلوات الله وسلامه وعليهم ان يعبد الله وذكر الشيخ حمد في هذا ان خالد الوليدة رضي الله تعالى عنه لما وصل الى العرض - 00:30:30

في مسيرة في اليمامة قد قد مئتي فارس وذكر قصة مجاعة اه مع عندما اخذ بجاعة في ثلاثة وعشرين رجلا من قومه لما وصل الخالد قالوا يا خالد لقد علمت اني قدمت على رسول الله في حياتي فبأيّعٌ على الاسلام وانا اليوم على ما كنت بالامس

فقال - 00:30:47

خالد يا بجاعة تركت اليوم ما كنت عليه امس وكاه رضاك بامر هذا الكذاب وسكتك عنه وانت اعز اهل اليمامة وقد بلغك مسيري اقرارا له بمعنى ان من خالط المنكر وجب عليه الانكار وجب عليه الانكار بقلبه ان كان مستضعفا وبهذه ولسانه كان قادرًا - 00:31:07  
فان كان قادرًا ان ينكر ولسانه وجب ذلك. واذا قال ينكر بيده وجب ذلك. وان لم يستطع الانكار باليد ولا باللسان وجب الانكار القلب ومفارقة المكان والمكان الذي يسب فيه يسب فيه ربنا ويسب فيه الله عز وجل - 00:31:29

ويسب فيه رسوله ويدعى فيه الى الكفر والشرك. لا يجوز للمسلم ان يبقى فيه الا اذا كان مستضعفًا. اما مع القدرة الى اما مع القدرة على الهجرة فانه يجب عليه يهاجر. اما اذا كان المكان الذي هو فيه لا يسب فيه لا يسب فيه الله ولا رسوله ولا - 00:31:48

يوجد في هذه البلاد من يظهر سب الرسول او سب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا يجب على الموحد الذي يعيش بين هؤلاء القوم ان يظهر العداوة البغضاء لكل من سب محمد صلى الله عليه وسلم ويظهر ان سب الرسول انه كافر بالله وسابوا اصحابه ايضاً كافر بالله - 00:32:08

بقاء المسلم في دار يسب فيه ربنا ويسب فيه الرسول وهو ساكت ولا يضيئه في حكمهم لانه يجب عليه ان يهاجر فإذا كان قادرًا. فقال قلت اخاف قومي هل لعبدت الي؟ عندما قاله ابني خفت قومي. فذكر انه ليس له عذر لانه - 00:32:28

يستطيع ان يكتب ويستطيع ان يراسل ويستطيع ان يخرج ويفارق. فلما ترك ذلك كله كان ذاك تقصيرًا منه فأخذ بان ظاهره على المسلمين وظاهرهما مع مسلمة الكذاب ثم قال وسيأتي بذكر الهجرة قول اولاد الشيخ ان الرجل اذا كان في بلاد كفر - 00:32:49  
وكان يقبل على اظهار دينه عندهم ويتبرأ منهم ما هم عليه ويظهر لهم كفرا وعداؤته آآ لهم ولا يفتونه عن دين ليالي عشيرته او ماله فهذا لا يحكم بکفره الى اخره. والمقصود ان من استطاع ان يظهر دينه في بلاد الكفر ويظهر الاسلام والتوحيد - 00:33:08

ويبيّن كل ويبيّن مخالفات كل قوم فيما يظهرون فمن يخالف التوحيد يظهر له التوحيد ومن يخالف في الصحابة له بمحبة الصحابة وقد يخالف في تعطيل الصفات وابطال صفات الله ليظهره التوحيد في اثبات الصفات لله عز وجل ويبيّن - 00:33:28  
ذلك ولا يلزمه على الصحيح لا يلزمه ان يصرخ ان يصرخ في الناس وفي مجتمع الناس انهم كفار وانه يتبرأ منه ويعاديهم وانما يظهر ذلك من حاله في محيط مجتمعه الذي هو فيه. والا ابو بكر الصديق قد قد - 00:33:48

قد ذهب ذهب تاجرا الى الشام ولم يلقى انه كاد يأتي الى مجتمع الناس ويصرخ بانهم على كفر وعلى شرك وعلى ضلال وانما يظهر التوحيد ويبيّن لا الله الا الله وان محمدا رسول الله يقيم شعائر الدين الظاهرة من فعل ذلك فهذا في حكم اظهر - 00:34:05

اما اشتراط ان يظهر لهم العداوة يعاديهما ويظهر لهم العداوة بمعنى يكون في بين ظهرينهما ويظهر لهم العداوة لا شك انه لا يستطيع ذلك احد ولو اظهر عداوته لهم باللسان او بالقول او بالفعل لاذوه اشد الاذايا قد يصل به الحال الى قتله الى قتله - 00:34:25

فال صحيح الذي يلزمها هو ان يظهر التوحيد اذا كان للمشركيين ويظهر ان كل من كل مشرك انه بشرك يكون كافرا بالله عز وجل وان حكمه في نار جهنم فاذا فعل ذلك واظهر التوحيد الذي اوجبه الله عز وجل عليه واظهر آآ اذا كان بين - 00:34:45

قوم يكذبون بمحمد صلى الله عليه وسلم قال بل محمد رسول الله والذى يكذبه كافر يقول بهذا قد اظهر دينهم. ثم قال واما المسألة الخامسة وهي مسألة الاستضعفاف. بمعنى من الذين يجوز له البقاء في ديار المشركيين بالاجماع - 00:35:05

ان المستضعف الذي لا يستطيع حيلته ولا يهتم سبلا فاوئك لا اثم عليهم ولا حرج عليهم لعفو الله عز وجل لهم والله ذكر في قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والبلدان الذين يقول ربنا اخرجنا من هذه القرية هم يطلبون - 00:35:23

ويسعون في خروجهم من هذا البلد كافر لكتهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. اه واجعل لنا من لدنك ولها واجعل لنا من فبين  
تعالى مقالة في بين تعالى مقالته الدالة على انهم لم يقيموا مختارين للمقام وذلك - 00:35:44

كم يدعون الله ان يخرجهم فدل على حرثهم على الخروج وانه متذر عليهم. ويدل على ذلك وصف وصف وصفهم اهل القرية  
بالظلم وسوء ربيهم وسؤالهم ربهم ان يجعل لهم ولها يتولاهم ويجعل لهم ناصرا ينصرهم على اعدائهم الذين فقال تعالى الا  
المستضعفين - 00:36:04

من الرجال والنساء والبلدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم ثم قال ابن كثير ولا يقطع  
التخلص من ايدي المشركين ولو قدروا ما عرفوا يسلكوا الطريق. ولهذا قال تعالى لا يستطيعون حيلة. قال ابن عكرم يعني نهوض -  
00:36:24

ولا يهتدون سبيلا يعني طريقا. فهو اء المستضعفين اولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله غفورا رحيم. فهو اء معذورون باتفاقه  
للله العذر الله له وان الله قد عفا عنه وكان الله غفورا رحيم. واما اذا كان يقمع الخروج من بلاد المشرك ولم يمنعه - 00:36:46  
من ذلك الا البشحة بوطنه او عشيرته او ماله او غير ذلك فان الله تعالى لم يعذر لم يعذر بذلك وسماه الله ظالم بنفسه فقال  
ان الذين توفاه الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنت؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض. قالوا كنا مستضعفين بين كفار وبين -  
00:37:06

لا نستطيع ان نجدهم ولا نستطيع ان نقاطلهم ولا نستطيع ان نباينهم. فقال الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها فاولئك مأواهم  
جهنم وساعات بصيرا. وهذه من استطاع الهجرة. اما اذا كان بين قوم كافرين ومشركين وليس - 00:37:26  
هناك بلد يقبله من بلاد المسلمين كما هو الحال في بلاد المسلمين لا يستطيع كل مسلم ان يذهب الى بلاد المسلمين الا بشروط وفيها  
وما شابه ذلك فينزل من عجز عن ذاك منزلة المستضعف ينزل منزلة المستضعف وانه لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا فاولئك عسى  
الله ان يعفو عنهم وكان الله غفورا - 00:37:46

رحيبة اب من قدر على الهجرة وقدر على الانتقال من بلد الكفر هي بلد الاسلام ومن بلد الشرك الى بلد التوحيد ومن بلد البدعة الى  
السنة دون ان يكون في بقائه مصلحة للمسلمين. واظهارا لدين الله عز وجل فهذا واقع في كبيرة من كبار الذنوب بل - 00:38:06  
اذ وافقهم على كفريهم وقع في ناقض النواقض الاسلام ثم قال ابن كثير رحمة الله تعالى بهذه الآية عامة في كل من اقام اذا ظهر  
المشركين وهو قادر على الهجرة وليس متمنكا من اقامة الدين. فهو مرتكب حراما بالاجماع - 00:38:29  
وبناته حيث يقول تعالى ان الذين توفاه الملائكة ظالمي انفسهم اي ترك الهجرة قالوا فيما كنت؟ قال لم تكن قالوا اي لما بكتتم ها  
هنا وتركت هجرة؟ قالوا كنا مستضعفين اي لا نرفع الخروج من البلد ولا الذهاب في الارض. قالوا اه قالوا قال الم تكن ارض الله  
واسعة فتهاجروا فيها فاولئك - 00:38:44

اولئك مأواهم جهنم وساعات بصيرا. وقد روى ابو داود عن سبب الجندي باسناد ضعيف. من جانب عن المشرك وسكن معه فانه مثله.  
نسأل الله السلامة ولذا قال عمر بن العاص رضي عبد الله بن عمرو من بنى في بلاد المشركين وشهد نيروزه مهرجانهم حشر معهم يوم  
القيمة - 00:39:05

نسأل الله العافية والسلامة. وقال سدينا ابن اسا العباس وعقيل ونوفل. قال ابن عباس اجد نفسك وابني اخيك. قال يا رسول الله  
كنت مسلما قال يا رسول الله الم نصلي قبلتك ونشهد الشهادة؟ قال يا عباس انكم خاصتم فهم صبتم ثم تلو الآية الم تكن ارض الله  
واسعة؟ وقال النبي العباس انما كان - 00:39:25

ظاهر علينا وليس لنا الا ما اظهرت. ثم قال المقصود ببيان مسافة الاستضعف وادي المستضعف والذي لا يستطيع حيلته ولا يهتدي  
في سبيله وبعد ذلك يقول ربنا اخرجا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك ولها واجعل لنا من لدنك نصيرا - 00:39:45  
الآية وهذا الذي عذر الله عز وجل. المسألة الثالثة وهي وجوب وهي وجوب الهجرة وادها باقية الى غياب الساعة باقية الى قيام  
الساعة. وذلك ان الهجرة لا تنقطع حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس - 00:40:05

في مغribها كما روى حديث ابن عثمان عن عن أبي هند عن دعاء ابن أبي سفيان رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع الهجرة حتى تقطع التوبة ولا - 00:40:25

قطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وهذا الاسناد فيه اه فيه رواه حيز بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عوف وهو من ضيوف الحارس شيخ الحرizer كلهم ثقات كما قال ابو داود وان كان فيه جهالة عن أبي هند وهو رجل ليس بمشهورة بالمعروف. وهذا الحديث - 00:40:39

يشهد له ايضاً حديث السعدي الذي رواه شريح الذي رواه شريحاً ابن السعدي رضي الله تعالى عنه. وهو حديث عند الامام احمد رحمة الله تعالى ابن حي ضبضة ابن زرع من حي اسماعيل ابن عياش عن ظبطة ابن زرعة عن شريح عن شريح ابن عبيد عند ذلك ابن - 00:40:59

تخارب آآ قال عن ابن السعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع الهجرة ما قتل العدو لا تقطع الهجرة ما قوتل العدو او ما دام العدو يقاتل فهذا الحديث يشهد حديث صحيح واسناده حسن اسناده حسن وهو يشهد - 00:41:20  
معاذ رضي الله تعالى عنه ورواه ابو يعلى عن الازهر بن راشد عن آآ قال حدث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستضيء بدار المشركين لا تستضيء بدار المشركين - 00:41:40

كابن وهذا الحين في اسناد ايضاً ضعف رواه ابو يعلى رواه رواه ابو يعلى رحمه الله رواه ابن احمد قبل ذلك رواه الامام احمد من حديث العوام بن حوشب قال حدثنا الازهر بن راشد عن انس بن مالك رضي الله تعالى - 00:41:53  
عن النبي صلى الله عليه وسلم يقال لا بنار المشركين. وهذا ضعيف لضعف ازهر ابن راشد فهو ليس آآ ليس بمعرفة فالحي ضعيف بسبب ازهر ابن راشد العوام وهو ضعيف الحديث فوجه المجهول - 00:42:14

وجاء ايضاً من هذا الحديث حديث الازهر بن راشد لقوله صلى الله عليه وسلم لا تزود دار المشركين هو حديث رواه ازهر بن راشد عن انس رضي الله تعالى عنه رجل مجهول لا يعرف - 00:42:38

قال ابن كثير معناها لا تقاربوا في المنازل بحيث تكونوا معهم في بلادهم واصح من ذلك حديث جليل ان من بايعه ومفارقة المشركين. قال على الصلاة مفارقة المشركين. ان الله لا يقول مشرك العمل بعد اسلام او يفارق المشركين. بمعنى انه يلزمها - 00:43:03

ان يفارق المشركين ويختارهم ثم ذكر قوله تعالى ان الذي توفنا بظالم انفسهم وذكر ان هؤلاء هم الذين عذروا اما غيرهم فانهم لا يعذرون ببقاء في دار الكفار. روى الذبيحات عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلم و كانوا يستخفون بالاسلام. يستخفون - 00:43:23

كانوا يستخفون بالاسلام فاخوجه المشرك يوم بدر معهم فاصيب معهم بفعل بعض في بعرفها فقال المسلمون فقال قتلنا اصحابنا هؤلاء المسلمين اي اصحابهم المسلم القتل فقال المسلمون كان اصحاب المسلمين واکره فاستغفر لهم فنزلت الاية ان الذين توفاهم غير ظالمي انفسهم وقال الظحاك نزلت في اناس منافقين تخلف عن رسول - 00:43:48

وخرج من المشركين وبدر فاصيبوا ذكره ابن كثير. ثم قال على كل حال نقول هؤلاء الاجازة فيهم الاية هم اناس كانوا مسلمين وكانوا في بلاد الكفر ولم يهاجروا مع قدرتهم على الهجرة بل وخرجوا مع المشركين ولم يقاتلو ائم خرجوا مع المشركين في ظاهر حالهم. فاصيب منهم من اصيب - 00:44:12

ولا شك ان من اصيب وقتل وهو مع الكفار فانه لا يودع ولا لا يعتبر قتيلاً يترب عليه شيئاً من الديمة او الخطأ لانه هو الذي او لانه هو الذي اوقع نفسه بذلك من قتل - 00:44:32

مسلمما خرج مكرها مع الكفار واصابه مسلم وقتلته فلا دية فيه ولا آآ ولا كفارة لانه ظاهر حاله انه خرج معهم وحاله انه معهم. اما اما اه اما اذا كان هذا المسلم اه اما اذا كان المسلم اه كان معه موافقاً له فقتل فحكمه حكمه في الدنيا - 00:44:46  
والآخرة. اما اذا خالفه بالباطل ووافقه ولم يوافقه في الظاء انما خرج مكره معهم بعد موافقته. فانه فان ظاهره وانه ضدنا وقد

قتله مشروع ولا اشكال في من قتله الا اذا علم انه مكره كان يكون اسيرا بين ظهري الكافرين - [00:45:13](#)  
اخرج معهم مكرها فهذا الذي اذ قتل ففيه الدية من بيت مال المسلمين ولا يجوز من يقصده القتل لانه بكرة في الخروج كما بكرة هو  
في البقاء لكونه مستضعف يقول هنا - [00:45:33](#)

وفي اجوبة الشيخ لما سئلوا هل يجوز للانسان ان يسافر بلاد الكفار لاجل التجارة ام لا؟ قال الجواب ان كان ان يقدر على  
اظهار دينه ولا يوالى المشركين - [00:45:49](#)

له ذلك. فقد سافر بعض الصحابة بكر وعمر وابي بكر رضي الله تعالى عنه فلم ينكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد في  
مسنده وغيره وان كان لا وان كان لا يقدر على اظهار دينه ولا على عدم مواليته لم يجد السفر له الى ديارهم. كما نص ذلك العلماء  
وعليه تحمل الاحاديث تدل على النهي عن - [00:45:59](#)

ولان الله تعالى اوجب على الانسان العمل بالتوحيد وفرض عليه عداوة المشركين فما كان ذريعة وسببا الى اسقاطك لم يجز. وايضا  
فقد يجر الى موافقتهم وارضائهم كما هو الواقع لكتير من يسأء بلاد الكفار من فساق المسلمين. المسألة الثانية هل يجوز للانسان ان  
يجلس في بلاد الكفار وشعائر - [00:46:19](#)

تلك ظاهرة لاجل التجار لا هذى المسألة والجواب على التي قبل سواء ولا يجوز للمسلم ان يبقى في بلد يسب فيها الله ويسب فيها  
رسوله وتظهر فيها شعائر الشرك ويظهر فيها الفسق والفحور وهو يستطيع مفارقتها - [00:46:39](#)

وان اضطر الى الذهاب لها وكان ذهاب اضطرارا لا اختيارا او بكرها لا باختياره. فهنا يجب بعد هذه ان يظهر دينه وان يفارق هذه  
المنكرات وان يأمن على دينه بالمفسدة الشبهة والشهوة - [00:46:55](#)

والمسألة الثانية قال هل يفرق بين المدة القريب والقريبة والقليلة؟ قال لا فرق بين المدة القريبة والبعيدة فكل بلد لا يقدر على اظهار  
دينه يا بلى وفيها ولا على عدد لا يجوز له المقام فيها ولا آلا يوم الواحد اذا كان يقبل على الخروج انتهى. وفي اجوبة - [00:47:16](#)  
اخرى وما قومك في رجل دخل الدين واحبه ويحب الدخل فيه ويبغض الشرك واهله لكنه ولكن اهل بلدي يصرحون بسب اصحابنا  
بعدواة اهل الاسلام ويقاتلون اهله ويعتذر ويعتذرون ترك الوطن يشق عليه ولم يهاجر عليهم بهذا العذاب. فهل يكون مسلما هذا  
الكافر؟ الجواب اما الرجل الذي - [00:47:36](#)

توحيد وامن به واحبه وعرف الشرك وابغضه وابغضه لكنه ولكن اهل بلدي الشرك ولم يهاجم اي تفصيل فان كان يقبل على  
اظهار دينه عندهم ويتبرأ ومنه مما هم عليه من الدين ويظهر لهم كفرهم وعداوتهم لهم ولا يفتونه في الدين لاجل عشيرته وابالغ  
وغير ذلك فهذا لا يحكم بکفره ولكنه اذا قدر على الهجرة ولم - [00:48:04](#)

يهاج ومات على الله المشركين فنخاف ان يكون قد دخل في اهل هذه الاية ان الذين توفاهم الملائكة ولكنه اذا قضى على  
الهجرة ولم يهاجر ومات يقول اخاف فلم يعلو الله الا من لم يستطع حيلة ان يهتدى سبيلا لكن نقول الصحيح ان من استطاع ان يبقى  
- [00:48:24](#)

الى الكفار ويظهر دينه ويتبرأ بالمشركين ويبين حقيقة التوحيد ويخالفهم فيما يعتقدونه ويظهر ذلك ولا يخفيه اي لا يقول في نفسه  
يظهر في نفسه وانما يعرض به ويصرح به اذا سئل عنه ويعرف ذلك عنه فهذا يكون من اهل التوحيد ولا ولا - [00:48:44](#)  
ولا لا اه يكون ظالم النفس بهذا البقاء. لأن الامر بالهجرة هو لمن عجز عن اظهار دينه. وعجز عن ان الى الحق الذي هو عليه ورد الذي  
لا يستطيع اظهار الدين - [00:49:04](#)

ولا يصل هجرة فهذا اذا كان مستضعفا ان كان مستمع عذر وان كان قادر على الهجرة ولم يهاجر فهذا الذي ظلم نفسه واذ وافق الكفار  
في كفر وشركهم فهو مشرك كافر بالله عز وجل - [00:49:19](#)

واظهر لهم واظهر لهم واظهر لهم وابدا ليس له عذر في ترك الهجرة وجلس بين ابو هریب واظهر لهم واظهر لهم انه منهم وان دینهم  
حق ودين الاسلام باطل فهذا كافر مرتد ولو عرف الدين بقلبه. بمعنى ان من وافقهم على كفرهم وضلالهم فهو - [00:49:34](#)  
ومثلهم نسأل الله العافية والسلامة وقد ذكرنا سابقا ان الذي يعذر بالاكراد الذي يعذر الذي يعذر بموافقة اهل الكتاب او موافقة

البشير الكفار هو من؟ هو من كان من الذي يعرض الموافقة؟ من كان في سلطانهم وليس واكره على ذلك بالقتل او - 00:49:54  
سجن هذا الذي يجوز له اظهار الموافقة للكفار بظاهره دون باطنه. اما باطنه اما باطنه فيكون اما باطنه فيقول  
مؤمن موحدا فهذا الذي يعذر وهو الا من اكره وقلبه مطمئن بالایمان - 00:50:14

ثم قال رحمة الله هذا من جواب ولما سئل عن اهل بلد بلغته الدعوة وبعضهم يقول هذا الامر حق ولا ولا غير منكرا ولا وينكر على  
الموحدين اذا قالوا تبرأنا من دين الاباء والابدان. والذي يقول هذا امر زين. لا يمكن ان يقول جهارا بأنه لهذه القرية المذكورين اذا كانوا  
قد - 00:50:34

قامت عليهم الحجة التي يك من خالفها حكم حكم الكفار. والمسلم الذي بين اظهره ولا يمكن اظهار دينه تجب عليه الهجرة. اذا لم  
يكن من عذر الله فان لم فحكمه حكم في القتل واخذ المال اي حكم من عاش بين الكفار والمشركين وهو غير مستضعف وهو قادر  
على الهجرة فان حكم - 00:50:54

او حكمهم في اخذ ماله وقصد قتله اذا كان هناك حرب اي من اذا اذا غزى المسلمين بلدا وكان فيها من ينتسب الى الاسلام وهو قادر  
على الهجرة وكان ظاهره موافقا للكفار. ولا يبين برائهم للكفار وعداوتهم لهم. فان حكمه يكون حكما - 00:51:14

بالنسبة لظاهره بالنسبة لظاهره وامرها في باطنه الى الله عز وجل. لكن من كان مسلما ويعيش بين المسلمين مستضعفا لا يستطيع  
الهجرة ولا يستطيع آآ مفارقة بلده فهذا الذي عذر الله عز وجل ومثل هذا لا يجوز قصده بالقتل اذا استطاع المسلم الا يقتله -  
00:51:34

اما اذا امن تستر به الكفار. ولم يصل المسلمين ان يخلصوا بين اظهرهم او بين ايديهم. فانه يقتل معهم ويبعث على نيته يوم القيمة  
ثم قاموا في هذه المسائل منها بيان المستضعف وانه الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلا وقد تقدم لكم منها ان المسلم اذا لم يقض  
على اظهار دينه وجبت - 00:51:54

الهجرة الذي لا يستطيع اظهار دينه الهجرة عليه واجب الاتفاق الا الا من لم يستطع ان يهاجر وقد تقدم يعبدها صفة اظهار الدين وهو  
ان يصرح للكفار بکفرهم وعداوتهم لهم. وال الصحيح ان اظهار الدين - 00:52:20

هو ان يظهر التوحيد وان يظهر ان مخالف ذلك من الشرك والكفر وان من خالفة التوحيد فهو مشرك كافر ويبيين ذلك  
ولا يخفيه ولا يسره بل يصرح به اذا سئل ويعلن به اذا اذا استطاع. فهذا الذي يلزم الاعلان والاظهار - 00:52:36

اما انه اذا سئل قال لا اكفر الكفار واراكم على حق وانتم على دين صحيح فهذا ان كان مستضعفا عذر باستطاعته مع طمأنينة قلبه  
وان كان قادر على الهجرة واظهر الموافقة لهم فهذا كافر مثلهم - 00:52:56

ثم قال بعد ذلك وتقدم ايضا ومنها بيده اذا فعل ذلك قعد يصرح لهم بکفرهم وعداوتهم لهم فانهم لا يتركونه بين اظهرهم بل اما قتل  
واما اخرجه. قلت يقول الشيخ حمد وقد وقد اخبر الله بذلك عن جميع الكفار فقال وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من ارضنا -  
00:53:16

او لتعودن في ملتنا فاوحى اليهم ربهم لنھلکن الظالمين ولنسکنکم الارض من بعدهم ذلك من خاف مقامي وخاف وعيدي. وقال تعالى  
قوم شعيب قال المأ اذن استکبروا من قوم لنخرجنک يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا قالوا او لو کنا -  
00:53:36

يحيى بهذا حال الكفار وان الكفار لا يتركون من يخالفهم في عقائدهم ويختلفهم في دينهم يبيين ان على ضلال وكفر اما ان يقتلوه  
واما ان يخرجوه الا ليكون له منعة وقوه فهذا قد يترك قد يترك لعشيرته - 00:53:56

ومناعته. اما اذا لم يكن له من يحميه وينصره فان الكفار لا يتركونه يظهر توحيده ودينه دون ان يؤذوه او او يقتلوه او يسجنه ثم  
بيض وهذا الذي اخبر الله به و Ashton و Ashton ائمة الاسلام هو الواقع في هذه الازمان. فان المرتدین لسبب ولادة المشركين والدخول في  
طاعتهم لا يرضون الا - 00:54:16

على ذلك وادا انكر عليه منكر اذوه اشد الایذاء واحرجوه بين اظهرهم بل سعوا في قتله ان وجدوا الى ذلك سبيلا ان وجدوا كذلك

سبيلا. بهذا يكون الشيخ قد ختم رسالته وارد بهذه الخاتم او بهذا الفصل الاخير ان يبين انه لا يمكن لمسلم ان - 00:54:38  
ان يعيش بين الكفار وهو يظهر التوحيد ويصرح بالاسلام وبدين محمد صلى الله عليه وسلم. وهو بين قوم يخالفونه في  
ذلك الا ان يكون هؤلاء لا ينتسبوا الى دين كالعلمانيين والملحدة والذين يرون بحرية الاديان وما شابه ذلك - 00:54:58  
قد يوافقه فقد يتركونه ويوافقونه اذا كان لكل آآ شخص دينه وحريته ولو حصل بينهم من السب والشتام فيحصل فهذا قد يحصل  
بعض البلدان التي لا تمايز بين الاديان ومع ذلك نقول من استطاع ان يترك بلاد الكفر ويهاجم بلاد الاسلام فهذا الذي يجب على -

00:55:18

اسلبيوا انه لا يجوز البقاء في بلاد الكفار الا في حالتين اما في حالة العجز والاستضعف ولا يستطيع حيلته ان يهتدى سبلا واما في  
حالة ينفع به المسلمون في بقائه وينصر الله بالاسلام ويقيم حجة الله على اهل تلك البلاد ويدعوه الى التوحيد وينصر الله به الاسلام  
وينشر الله به الدين - 00:55:38

بقاؤه خير من هجرته وبقائه في دعوته نصرته لدين الله قد تصل الى الوجوب ان يبقى في تلك البلاد ولا يلزم ولا بل قال بل قد يقال  
كما قال الرملي وغيره انه لا يجوز من كان في بقائه مصنع للمسلمين ونصرة لاهل الاسلام لا يجوز الهجرة في - 00:55:58  
هذه الحالة فهذه الرسالة الموسومة بسبيل النجاة اراد بها الشيخ عنترا ان يبين ان الواجب على المسلم ان يوالى اولياء الله وان يعادى  
اعداء الله وان يتبرأ من كل عدو لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم من حقق ذلك فقد حقق بعد لا الله الا الله الذي بعد - 00:56:18  
لا الله البراءة والعداوة والبغضاء لكل من عبد غير الله عز وجل وكل معبد عبد من دون الله وهو راض والا الله موالاة ومحبة اهل  
التوحيد الذين وحدوا الله فهذا هو الايمان وهذا هو التوحيد الذي يرتضيه ربنا واثق عرى الايمان - 00:56:38

00:56:58

الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم صلي وسلم - 00:57:18